الفوائد الضرورية

المتعلقة بالرواية الحديثة

أبو الحسن علي بن حسن الأزهري

الألوكة
www.alukah.net
00201156800204

الفوائد الضرورية

المتعلقة بالرواية الحديثية

انتقاه وعلق عليه

أبو الحسن علي بن حسن الأزهري

كان الله له

مقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ وآله وصحبه ومن والاه.

أما بعد:

فهذه بعض الفوائد المنتقاة من كتب الأصول الحديثية، حيث كان من الضروري دراسة كتب الأصول دراسة وافية، ومعرفتها وما حوته معرفة واعية، على الأقل كتابين أو ثلاثة وعلى شيخٍ ماهر من أهل الصناعة، فيعي الطالب ما يأخذ ويستوعب ما يَتلقى، خاصة طلاب حديث رسول الله ﷺ في مجالس السماع التي يَدخل فيها الطالب لها وما أكثرهم، بلا ضابط ولا رابط ولا معرفة، وهنا أتذكر كلمة شيخنا وأستاذنا محدث الديار المصرية أحمد معبد عبد الكريم وهو يردد هذه الكلمة دائمًا على مسامعنا: (أنتم مستعجلين لأن الإمامة هتخلص). فهذا حالنا غفر الله لنا وجبر كسرنا، ورزقني الله وإياكم الإخلاص في الأقوال والفعال إنه وليه ومولاه.

وقد استعنت الله وهو المعين في محاولة إعانة الراغبين للرواية بدون معرفة قوانينها، فيخبط فيها خبط عشواء.

فجمعت هذه الفوائد وانتقيتها ورتبتها من كتب القوم، ثم علقت على بعضها بما يسر ربي وأعان، وقصدت الاختصار حتى يكون سهل المطالعة فلا يمل الطالب منه؛ عسى ورجاءً أن يتقبلها ربي بقبولٍ حسنٍ، وأن ينتفع بها إخواني طلاب العلم، ولما كنت محل التقصير وركن العجز، تمنيت نصيحة على السهو والغفلة من مشايخي وإخواني، والله المستعان وعليه التكلان، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

« احتياج الرواية إلى النية الصالحة »

قلت: قرأت على شيخنا الشيخ المقرئ الدكتور **علي بن محمد توفيق النحاس الشافعي في بيته العامر**، قال أخبرني والدي العلامة محمد توفيق، قال أخبرنا محمد بخيت المطيعي، عن محمد محجوب الرفاعي الفيومي، قال أخبرنا مصطفى المبلط، أخبرنا علي بن أحمد الصعيدي، عن محمد بن عقيلة المكي، أخبرنا حسن العجيمي، أخبرنا علاء الدين البابلي، أخبرنا سالم السنهوري، أخبرنا النجم الغيطي، أخبرنا زكريا الأنصاري، أخبرنا ابن حجر العسقلاني، أخبرنا إبراهيم التنوخي، أخبرنا الحجار، قال أخبرنا الحسين بن المبارك الزبيدي، أخبرنا أبو الوقت السجزي، أخبرنا البُوشنجي، أخبرنا ابن حموية السَّرخسي، أخبرنا الفربري، قال أخبرنا البخاري: حَدَّثَنَا الحُمَيْدِيُّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الأَنْصَارِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ عَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصٍ اللَّيْثِيَّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى المِنْبَرِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا، فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ**»[1].

قال ابن الصلاح: فأوَّلُ ما عليهِ: تحقيقُ الإخْلاَصِ، والحَذَرُ مِنْ أنْ يَتَّخِذَهُ وُصْلَةً إلى شيءٍ مِنَ الأغراضِ الدُّنيويَّةِ. [معرفة أنواع علوم الحديث(35)].

---

(1) رواه البخاري (1). وهذا حديث مسلسل بالسماع في جميع طبقاته والحمد لله وقد وقع لي سماعه من جماعات من المشايخ منهم الشيخ العلامة محمد الأمين بو خبزة رحمه الله، وسعد رزق جاويش رحمه الله ومحمد الصديق الرونده، ومحمد عبد الحميد العلاف، وعلي بن حسين بن عيديد، وبشار عواد معروف وغيرهم.

« فائدة السماع »

قال: الأمير الصنعاني: فإن قيل: فما فائدة السماع منه؟ فجوابه قوله: والقصد بروايته والسماع منه أن يصير الحديث مسلسلًا بحدثنا وأخبرنا وتبقى هذه الكرامة وهي: سلسلة الإسناد بلفظ التحديث والإخبار التي خصت بها هذه الأمة فإنه لم يكن ذلك في الأمم الماضية شرفًا.. لنبينا صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وتبقى أخباره على هذه الطريقة التي لا انقطاع فيها. [توضيح الأفكار (257/2)].

قلت: تأمل قوله مسلسلا بلفظ السماع والتحديث لا الإجازة وما تفرع عنها من توسع، وهذه هي الأصل في الكرامة للأمة المحمدية أن يسلسل مسموعًا.

« الحرمان بسبب فقد تعلم قوانين الرواية »

قال شيخنا العلامة نور الدين عتر رحمه الله عن العناية بمعرفة قوانين الرواية:

فإنه لا غنى بطالب الحديث عنه مهما أكثر من **حفظ الحديث ورواياته**، لأنه لا يستفيد منه بدونه، لأن فن علوم الحديث يُفصح عن أصول الحديث، وفروعه، ويشرح مصطلحات أهله ومقاصدهم ومهماتهم، يَنقص المحدث بالجهل به نقصانًا فاحشًا، ويتعطل بحرمانه منه استكمال الفائدة من تراث السنة العظيم. منهج النقد (193).

« طريقة طلب السماع »

رسم ابن الصلاح طريق بدأ طالب العلم فقال: وَإِذَا أَخَذَ فِيهِ فَلْيُشَمِّرْ عَنْ سَاقِ جُهْدِهِ، وَاجْتِهَادِهِ، وَيَبْدَأْ بِالسَّمَاعِ مِنْ أَسْنَدِ شُيُوخِ مِصْرِهِ، وَمِنَ الْأَوْلَى فَالْأَوْلَى مِنْ حَيْثُ الْعِلْمُ، أَوِ الشُّهْرَةُ، أَوِ الشَّرَفُ، أَوْ غَيْرُ ذَلِكَ. وَإِذَا فَرَغَ مِنْ سَمَاعِ الْعَوَالِي وَالْمُهِمَّاتِ الَّتِي بِبَلَدِهِ فَلْيَرْحَلْ إِلَى غَيْرِهِ. [معرفة أنواع علوم الحديث (246)].

قلت: وهذا يغفل عنه الطالب ولذلك رسم ابن الصلاح الطريق فيبدأ بالأعلى سندًا من أهل بلده أولًا، ويقدم صاحب العلم والشهرة، ثم يبتدأ بمسموعاته على أشياخه أولاً، ثم ينتقل إلى الرحلة ثانياً وهذا دأب المحدثين.

« انشغال الطالب بالرواية دون الدراية »

قال ابن الصلاح في "معرفة أنواع علوم الحديث" (353): ثُمَّ لا ينْبَغِي لطالبِ الحديثِ أن يقتصرَ عَلَى سَماعِ الحديثِ وكَتْبِهِ دونَ مَعْرِفَتِهِ وَفَهْمِهِ، فيكونَ قد أتعبَ نَفْسَهُ مِنْ غيرِ أن يظفرَ بطائلٍ، وبغيرِ أنْ يحصلَ في عدادِ أهلِ الحديثِ، بل لَمْ يَرِدْ عَلَى أنْ صارَ مِنَ المتشبِهينَ المنقوصينَ المتَحَلّينَ بما هُمْ منهُ عاطِلونَ. قال الأديبُ الفاضلُ فارسُ بنُ الحُسينِ لِنَفْسِهِ:

يا طَالبَ العِلْمِ الذي ... ذَهبَتْ بِمُدَّتِهِ الرِّوايهْ

كُنْ في الرِّوايةِ ذَا العِنا ... يَةِ بالروايةِ والدِّرايهْ

وَارو القليلَ وراعِهِ ... فالعِلمُ لَيسَ لَهُ نِهَايهْ

« طلب العلو »

قال ابن دقيق العيد: وَقد عظمت رَغْبَة الْمُتَأَخِّرين فِي طلب الْعُلُوّ حَتَّى كَانَ ذَلِك سَببًا لخلل كثير فِي الصَّنْعَة، وَقَالُوا الْعُلُوّ قرب من الله تَعَالَى.

وَهَذَا كَلَام يحْتَاج إِلَى تَحْقِيق وَبحث وَقَالَ بعض الزهاد طلب الْعُلُوّ من زِينَة الدُّنْيَا.

وَهَذَا كَلَام وَاقع وَهُوَ: الغالب على الطالبين لذَلِك، وَلَا أعلم وَجها جيدا لترجيح الْعُلُوّ إِلَّا أَنه أقرب إِلَى الصِّحَّة وَقلة الْخَطَأ، فإن الطالبين يتفاوتون فِي الإتقان، وَالْغَالِب عدم الإتقان فِي أَبنَاء الزَّمَان. [الاقتراح(46)].

قال الحافظ: وقد عَظُمَتْ رغبةُ المتأَخِّرينَ فيهِ، حتَّى غَلَبَ ذلك على كثيرٍ منهُم، بحيثُ أَهْمَلوا الاشتِغالَ بما هُو أَهمُّ منهُ. [النزهة (116)].

قلت: وفي أزمان المتأخرين الذي نحياه صار كثيرًا من العلو عن طريق المعمرين والخرافيين، فيقولون بيننا وبين البخاري عشرة أنفس، واثني عشرة نفسًا وهذا لعب بعقول المغرر بهم، والله المستعان.

أما العلو وطلبه من طريق السماع المحرر المعلوم بالنصوص من كتب الأثبات فهذا مبلغ الآمال ومطمح الوجدان للراغبين في الاتصال بسيد الآنام، بلغني الله وإياكم حسن الختام.

« طلب النزول »

قال الحافظ ابن حجر: فإِنْ كانَ في النُّزولِ مَزِيَّةٌ ليستْ في العلوِّ؛ كأَنْ يكونَ رجالُه أَوثقَ [منهُ]، أَو أَحفَظَ، أَو أَفقهَ، أَو الاتِّصالُ فيهِ أَظهرَ؛ فلا تردُّدَ في أَنَّ النُّزولَ حينئذٍ أَولى. [النزهة (117)].

قال ابن دقيق العيد: فإِن كَانَ النُّزُول فِيهِ إتقان والعلو بضده فَلَا تردد فِي أَن النُّزُول أولى. [الاقتراح (46)].

قلت: وقد جَوّد ابن دقيق العيد اسناده النازل للنبيﷺ من حيث نظافة الإسناد وخلوه من مطاعن، عن الاسناد العالي فقال: وغالب مَا يَقع من هَذَا لمشايخنا الْيَوْم بِالْأَسَانِيدِ الجيدة ثَمَانِيَة رجال وَلنَا تِسْعَة وَقد يَقع أقل من هَذَا فَيكون لنا ثُمانيًا وَقد يَقع أقل مِنْهُ فَيكون لنا سُباعيًا وَلَكِن لَيْسَ فِي دَرَجَة الأول بِالنِّسْبَةِ إِلَى جودة الرِّجَال. [الاقتراح (49)].

« سِن التحمل »

قال ابن الصلاح: قُلْتُ: التَّحْدِيدُ بِخَمْسٍ هُوَ الَّذِي اسْتَقَرَّ عَلَيْهِ عَمَلُ أَهْلِ الْحَدِيثِ الْمُتَأَخِّرِينَ، فَيَكْتُبُونَ لِابْنِ خَمْسٍ فَصَاعِدًا (سَمِعَ)، وَلِمَنْ لَمْ يَبْلُغْ خَمْسًا (حَضَرَ)، أَوْ (أُحْضِرَ).

ثم قال: وَالَّذِي يَنْبَغِي فِي ذَلِكَ أَنْ تُعْتَبَرَ فِي كُلِّ صَغِيرٍ حَالُهُ عَلَى الْخُصُوصِ، فَإِنْ وَجَدْنَاهُ مُرْتَفِعًا عَنْ حَالِ مَنْ لَا يَعْقِلُ فَهْمًا لِلْخِطَابِ وَرَدًّا لِلْجَوَابِ وَنَحْوَ ذَلِكَ صَحَّحْنَا سَمَاعَهُ، وَإِنْ كَانَ دُونَ خَمْسٍ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ لَمْ نُصَحِّحْ سَمَاعَهُ، وَإِنْ **كَانَ ابْنَ خَمْسٍ، بَلِ ابْنَ خَمْسِينَ.** [معرفة أنواع علوم الحديث (84)].

« ضبط الأصل المسموع »

قال ابن الصلاح: وَأَمَّا إِذَا كَانَ أَصْلُهُ بِيَدِ مَنْ لَا يُوثَقُ بِإِمْسَاكِهِ لَهُ، وَلَا يُؤْمَنُ إِهْمَالُهُ لِمَا يُقْرَأُ، فَسَوَاءٌ كَانَ بِيَدِ الْقَارِئِ أَوْ بِيَدِ غَيْرِهِ، فِي أَنَّهُ سَمَاعٌ غَيْرُ مُعْتَدٍّ بِهِ، إِذَا كَانَ الشَّيْخُ غَيْرَ حَافِظٍ لِلْمَقْرُوءِ عَلَيْهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. معرفة أنواع علوم الحديث (92).

قلت: وفي زماننا يتمثل هذا الضبط في ضبط نسخة الكتاب على نسخة الشيخ المسمع، وهذا في زماننا قد وقع التساهل فيه من أكثر المشتغلين بالسماع والله المستعان.

" صحة السماع من وراء حجاب"

قال ابن الصلاح: يَصِحُّ السَّمَاعُ مِمَّنْ هُوَ وَرَاءَ حِجَابٍ، إِذَا عَرَفَ صَوْتَهُ، فِيمَا إِذَا حَدَّثَ بِلَفْظِهِ، وَإِذَا عَرَفَ حُضُورَهُ بِمَسْمَعٍ مِنْهُ فِيمَا إِذَا قُرِئَ عَلَيْهِ. وَيَنْبَغِي أَنْ يَجُوزَ الِاعْتِمَادُ فِي مَعْرِفَةِ صَوْتِهِ وَحُضُورِهِ عَلَى خَبَرِ مَنْ يُوثَقُ بِهِ. وَقَدْ ... كَانُوا يَسْمَعُونَ مِنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - وَغَيْرِهَا مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ. [معرفة أنواع علوم الحديث (97)].

قلت: وقد كان الإمام النسائي يُحدث عن الحارث بن مسكين من خلف الجدار لنفرة كانت بينهما، فكان النسائي يجلس يسمع خلف الجدار ثم إذا حدث يقول: أخبرنا الحارث بن مسكين قراءة عليه وأنا أسمع. وهذا المثال موجود بكثرة في سننه.

« إجازة غير المعين »

قال ابن الصلاح: أَنْ يُجِيزَ لِغَيْرِ مُعَيَّنٍ بِوَصْفِ الْعُمُومِ، مِثْلُ أَنْ يَقُولَ: " أَجَزْتُ لِلْمُسْلِمِينَ، أَوْ أَجَزْتُ لِكُلِّ أَحَدٍ، أَوْ أَجَزْتُ لِمَنْ أَدْرَكَ زَمَانِي "، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ.

قلت: ثم قال متعجبًا: وَلَمْ نَرَ، وَلَمْ نَسْمَعْ عَنْ أَحَدٍ مِمَّنْ يُقْتَدَى بِهِ أَنَّهُ اسْتَعْمَلَ هَذِهِ الْإِجَازَةَ فَرَوَى بِهَا، وَلَا عَنِ الشِّرْذِمَةِ الْمُسْتَأْخِرَةِ الَّذِينَ سَوَّغُوهَا، وَالْإِجَازَةُ فِي أَصْلِهَا ضَعْفٌ، وَتَزْدَادُ بِهَذَا التَّوَسُّعِ، وَالِاسْتِرْسَالِ ضَعْفًا كَثِيرًا لَا يَنْبَغِي احْتِمَالُهُ، والله أعلم. معرفة أنواع علوم الحديث(100).

قلت: والإجازة بهذه العمومات قد فشت في عصورنا تفشيًا منقطع النظير، ومن أسبابها طلب الرياسة والتزبب قبل التحصرم لمناطحة الكبار، والله المستعان.

قال ابن عبد البر: وَاخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي الْإِجَازَةِ فَأَجَازَهَا قَوْمٌ وَكَرِهَهَا آخَرُونَ، وَفِيمَا ذَكَرْنَا فِي هَذَا الْبَابِ دَلِيلٌ عَلَى جَوَازِهَا إِذَا كَانَ الشَّيْءُ الَّذِي أُجِيزَ مُعَيَّنًا أَوْ مَعْلُومًا مَحْفُوظًا مَضْبُوطًا، وَكَانَ الَّذِي تَنَاوَلَهُ عَالِمًا بِطُرُقِ هَذَا الشَّأْنِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ عَلَى مَا وَصَفْتُ لَمْ يُؤْمَنْ أَنْ يُحَدِّثَ الَّذِي أُجِيزَ لَهُ عَنِ الشَّيْخِ بِمَا لَيْسَ مِنْ حَدِيثِهِ، أَوْ يَنْقُصَ مِنْ إِسْنَادِهِ الرَّجُلَ وَالرِّجْلَيْنِ مِنْ أَوَّلِ إِسْنَادِ الدِّيوَانِ، أَوْ مِنْ سَائِرِ أَسَانِيدِ الْأَحَادِيثِ، وَقَدْ رَأَيْتُ قَوْمًا وَقَعُوا فِي مِثْلِ هَذَا وَمَا أَظُنُّ الَّذِينَ كَرِهُوا الْإِجَازَةَ كَرِهُوهَا إِلَّا لِهَذَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ». [جامع بيان فضل العلم وأهله (1158/2)].

قلت: وقد استقر العمل بالإجازة بعد الخلاف فيها، وكلام ابن عبد البر يُوجه على أن الأكمل والأفضل أن تكون الإجازة من عالم ماهر متحرٍ لمسموعه وضابط له، والإجازة تجبر ما يقع من سهو خفيف، أما الخطأ الفاحش فلا تجبره.

« المستحب في المُجِيز و المُجَاز »

قال ابن الصلاح: إِنَّمَا تُسْتَحْسَنُ الْإِجَازَةُ إِذَا كَانَ الْمُجِيزُ عَالِمًا بِمَا يُجِيزُ، وَالْمُجَازُ لَهُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ ; لِأَنَّهَا تَوَسُّعٌ، وَتَرْخِيصٌ، يَتَأَهَّلُ لَهُ أَهْلُ الْعِلْمِ لِمَسِيسِ حَاجَتِهِمْ إِلَيْهَا، وَبَالَغَ بَعْضُهُمْ فِي ذَلِكَ فَجَعَلَهُ شَرْطًا فِيهَا. وَحَكَاهُ أَبُو الْعَبَّاسِ الْوَلِيدُ بْنُ بَكْرٍ الْمَالِكِيُّ، عَنْ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وَقَالَ الْحَافِظُ أَبُو عُمَرَ: " الصَّحِيحُ أَنَّهَا لَا تَجُوزُ إِلَّا لِمَاهِرٍ بِالصِّنَاعَةِ، وَفِي شَيْءٍ مُعَيَّنٍ لَا يُشْكِلُ إِسْنَادُهُ"، والله أعلم. [معرفة أنواع علوم الحديث (106)].

« التلفظ بالإجازة هو الأصل لا الكتابة »

قال ابن الصلاح: يَنْبَغِي لِلْمُجِيزِ إِذَا كَتَبَ إِجَازَتَهُ أَنْ يَتَلَفَّظَ بِهَا، فَإِنِ اقْتَصَرَ عَلَى الْكِتَابَةِ كَانَ ذَلِكَ إِجَازَةً جَائِزَةً، إِذَا اقْتَرَنَ بِقَصْدِ الْإِجَازَةِ غَيْرَ أَنَّهَا أَنْقَصُ مَرْتَبَةً مِنَ الْإِجَازَةِ الْمَلْفُوظِ بِهَا. [معرفة أنواع علوم الحديث (106)].

قلت: وقد غفل عن هذا أكثر أهل زماننا فطلبنا الكتابة وأكدنا عليها، وأهملنا التلفظ بها وهو الأعلى والأكمل رتبة.

« الوجادة والفرق بينها وبين الاتصال بالسماع »

قال ابن الصلاح: الوجادة وَهِيَ: مَصْدَرٌ لِ (وَجَدَ يَجِدُ)، قَوْلُهُمْ: (وِجَادَةً) فِيمَا أُخِذَ مِنَ الْعِلْمِ مِنْ صَحِيفَةٍ مِنْ غَيْرِ سَمَاعٍ، وَلَا إِجَازَةٍ، وَلَا مُنَاوَلَةٍ مِنْ تَفْرِيقِ الْعَرَبِ بَيْنَ مَصَادِرِ (وَجَدَ).

مِثَالُ الْوِجَادَةِ: أَنْ يَقِفَ عَلَى كِتَابِ شَخْصٍ فِيهِ أَحَادِيثُ يَرْوِيهَا بِخَطِّهِ، وَلَمْ يَلْقَهُ، أَوْ لَقِيَهُ، وَلَكِنْ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ ذَلِكَ الَّذِي وَجَدَهُ بِخَطِّهِ، وَلَا لَهُ مِنْهُ إِجَازَةٌ، وَلَا نَحْوُهَا. فَلَهُ أَنْ يَقُولَ (وَجَدْتُ بِخَطِّ فُلَانٍ، أَوْ قَرَأْتُ بِخَطِّ فُلَانٍ، أَوْ فِي كِتَابِ فُلَانٍ بِخَطِّهِ أَخْبَرَنَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ) وَيَذْكُرُ شَيْخَهُ، وَيَسُوقُ سَائِرَ الْإِسْنَادِ، وَالْمَتْنِ. أَوْ يَقُولُ: (وَجَدْتُ، أَوْ قَرَأْتُ بِخَطِّ فُلَانٍ عَنْ فُلَانٍ)، وَيَذْكُرُ الَّذِي حَدَّثَهُ وَمَنْ فَوْقَهُ.

هَذَا الَّذِي اسْتَمَرَّ عَلَيْهِ الْعَمَلُ قَدِيمًا، وَحَدِيثًا، وَهُوَ مِنْ بَابِ الْمُنْقَطِعِ، وَالْمُرْسَلِ، غَيْرَ أَنَّهُ أَخَذَ شَوْبًا مِنَ الِاتِّصَالِ بِقَوْلِهِ (وَجَدْتُ بِخَطِّ فُلَانٍ). [معرفة أنواع علوم الحديث (178)].

قلت: ومن قبيل صور الوِجادات اليوم كل **مسموع مسجل من قبل**، يُعبر عنه بصيغة الماضي سواء كان مشاهدًا أو مسموعًا أو مقروءًا، وهذا هو الفرق بينها وبين السماع الذي يُقال فيه أخبرنا وحدثنا وسمعت الذي يُتلقى من الشيخ مشافهة وحضورًا، أو يُتلقى من وراء حجاب كما فعل النسائي مع الحارث بن مسكين، وما أخذه الصحابة عن عائشة رضي الله عنها، أو عن طريق الاتصال أو البث المباشر، وهذا هو الفرق بين الحالتين.

فما وجدته فهو وجادة سواء أكان الشيخ حيًّا أو ميّتًا، وما سمعته في وقته مباشرة سواء أكان كِفاحًا أو من وراء حجاب فهو سماع متصل. فتأمل ولا تخلط بين الحالتين يا رعاك الله.

قال ابن الصلاح: وَرُبَّمَا دَلَّسَ بَعْضُهُمْ، فَذَكَرَ الَّذِي وَجَدَ خَطَّهُ، وَقَالَ فِيهِ: (عَنْ فُلَانٍ، أَوْ قَالَ فُلَانٌ)، وَذَلِكَ تَدْلِيسٌ قَبِيحٌ،.. وجازَفَ بَعْضُهُمْ، فَأَطْلَقَ فِيهِ (حَدَّثَنَا وَأَخْبَرَنَا) وَانْتَقَدَ ذَلِكَ عَلَى فَاعِلِهِ. [معرفة أنواع علوم الحديث (178)].

« حب التفرد بالشيوخ »

قال ابن الصلاح: ومَنْ ظَفِرَ مِنَ الطَّلَبةِ بِسَماعِ شَيْخٍ فَكَتَمَهُ غيرَهُ لِيَنْفردَ بِهِ عَنْهُم، كانَ جَدِيْراً بأنْ لا يَنْتَفِعَ بِهِ، وذَلِكَ مِنَ اللُّؤْمِ الذي يَقَعُ فيهِ جَهَلَةُ الطَّلَبَةِ الوُضَعاءِ. ومِنْ أوَّلِ فائِدَةِ طَلَبِ الحديثِ الإفادةُ. [معرفة أنواع علوم الحديث (354)].

قلت: وهذا واقع مُر يعيشه أهل الرواية، وما ذلك إلا أن ظنه أن العلو والرفعة يكون بهذا التفرد، ولا يعلم المسكين أن ما كان لله دام واتصل، وما كان لغير الله انقطع وانفصل.

« عدم إذن المُحدث بالرواية لمن سمعه منه »

قال ابن الصلاح: مَنْ سَمِعَ مِنْ شَيْخٍ حَدِيثًا، ثُمَّ قَالَ لَهُ: لَا تَرْوِهِ عَنِّي، أَوْ: لَا آذَنُ لَكَ فِي رِوَايَتِهِ عَنِّي، أَوْ قَالَ: لَسْتُ أُخْبِرُكَ بِهِ، أَوْ: رَجَعْتُ عَنْ إِخْبَارِي إِيَّاكَ بِهِ فَذَلِكَ غَيْرُ مُبْطِلٍ لِسَمَاعِهِ، وَلَا مَانِعَ لَهُ مِنْ رِوَايَتِهِ عَنْهُ. [معرفة أنواع علوم الحديث (182)].

والحمد لله رب العالمين، على ما أولى به وأنعم، وتفضل وتكرم، إنه بكل جميل كفيل وهو حسبنا ونعم الوكيل.

المحتويات

مقدمة 3
« احتياج الرواية إلى النية الصالحة » 4
« فائدة السماع »..... 5
« الحرمان بسبب فقد تعلم قوانين الرواية »..... 5
« طريقة طلب السماع »..... 6
« انشغال الطالب بالرواية دون الدراية » 6
« طلب العلو »..... 7
« طلب النزول »..... 7
« سِن التحمل » 8
« ضبط الأصل المسموع » 8
" صحة السماع من وراء حجاب" 8
« إجازة غير المعين »..... 9
« المستحب في المُجِيز و المجَاز »..... 9
« التلفظ بالإجازة هو الأصل لا الكتابة » 10
« الوجادة والفرق بينها وبين الاتصال بالسماع »..... 10
« حب التفرد بالشيوخ »..... 11
« عدم إذن المُحدث بالرواية لمن سمعه منه » 11

انتقاه ورتبه وعلق عليه

المفتقر إلى إحسان مولاه

أبو الحسن علي بن حسن الشافعي الأزهري

سلمه الله

ونُقِّح وزِيد في10جمادى الأولى 1442هـ

رقم الهاتف: (00201112308694)